

41/81 شرح صحيح البخاري / كتاب الأذان / عبدالعزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

وصحبه اجمعين. اللهم صلي قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب عقد الثياب وشدها ومنضم اليه ثوب اذا خاف ان تنكشف عورته حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله تعالى عنه قال - [00:00:00](#) كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقدوا ازهرهم من الصغر على رقابهم كانوا كانوا كان الناس يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم وهم عاقوا ازهرهم من الصغر على رقابهم. فقيل للنساء لا ترفعن - [00:00:23](#) كنا حتى يستوي الرجال جلوسا حاجة لكثير من الانصار وغيرهم رضي الله عنهم نعم الله المستعان باب لا يكف شعر حدثنا ابو النعماني قال حدثنا حماد وهو ابن زيد عن عمرو ابن دينار عن طاووس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال - [00:00:42](#) امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة اعظم ولا يكف ثوبه ولا شعره اللهم صل باب لا يكف ثوبه في الصلاة حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا ابو عوانة عن عمرو عن طاووس عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:01:07](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة ولا اكف شعرا ولا ثوبا باب التسبيح والدعاء في السجود حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن مسلم عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:01:28](#) انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن اولا ان يفسر القرآن ويبين معناه نعم - [00:01:48](#) باب المكث بين السجدين حدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب عن ابي قلابة ان ما لك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه قال لاصحابه الا انبئكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال وذاك في غير حين صلاة فقام ثم ركع فكبر - [00:02:05](#) ثم رفع رأسه فقام هنية ثم سجد ثم رفع رأسه هنية فصلى صلاة عمرو بن سلمة شيخنا هذا قال ايوب كان يفعل شيئا لم ارهم يفعلونه كان يقعد في الثالثة او الرابعة قال فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:26](#) فاقمنا عنده فقال لو رجعتكم الى اهليكم صلوا صلاة كذا في حين كذا صلوا صلاة كذا في حين كذا فاذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكم وليؤمكم اكبركم. اللهم صلي نعم ولانهم كانوا متقاربين شبابا متقاربين ولهذا قال اكبرهم - [00:02:46](#) ولا في حديث ابن مسعود يؤم القوم اقرأهم من كتاب الله الى اخره اه حدثنا محمد بن عبد الرحيم قال حدثنا ابو احمد محمد بن عبدالله الزبيري قال حدثنا مصعب عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابي ليلي عن البراء رضي الله تعالى عنه قال - [00:03:12](#) كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم وركوعه وقعوده بين السجدين قريبا من السواء حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضي الله تعالى عنه قال - [00:03:31](#) اني لا الوان اصلي بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بنا قال ثابت كان انس رضي الله تعالى عنه يصنع شيئا لم ارهم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدين حتى يقول القائل قد نسي. يعني انك - [00:03:47](#) يركد فيها ويعطي يوسف من السجدين وهكذا اذا اعتدل يطمئن عليه نعم. قول بعض الفقهاء يا شيخ نعم نعم. يقول بعض الفقهاء والسنة لامام راع ان ينتظر دخول مأمووم ما لم يشق على المصلين - [00:04:09](#)

المغفور ان يتحرى ما ما فعله ان يطمئن لان هذا يمكن المصلي من متابعتة بخشوعه وطمأنينة. مم. لكن تأخر بعض القائمة في الركوع حتى يدرك الداخل بسرعة اذا سمع صوت قدم يتأخر قليل احسن الله اليك لا يشق على الناس - [00:04:30](#)

تمام تكون القراءة معتدلة نعم مع الركوع والسجود نعم باب لا يفترش ذراعيه في السجود والبراء صليت مع البراءة قيامه فركعته وسجدته قيامه بعد الركوع وجلسه بين السجدين قريبة من السواد - [00:04:52](#)

باب لا يفترش ذراعيه في السجود. وقال باب لا يفترش ذراعيه في السجود وقال ابو حميد رضي الله تعالى عنه سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش ولا قابضه ولا قابضه - [00:05:12](#)

ولا قابضهما حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب - [00:05:29](#)

نعم. باب من استوى قاعدا في وتر من المسلم اذا سجدت فطع كفيك وارفع من رقيق هكذا يعتمد على كفيه ارفع ذراعيه هنا باب من استوى قاعدا في وتر من صلاته ثم نهض - [00:05:52](#)

حدثنا محمد بن الصباح قال اخبرنا هشيم قال اخبرنا خالد الحذا عن ابي قلابة قال اخبرنا ما لك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فاذا - [00:06:07](#)

في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا وهذه ليست الاستراحة وهي خفيفة نعم باب في الثالثة والاولى. نعم. يعني لو وهذا لا حرج مستحبة للجميع. نعم ربما تركها النبي بعض الاحيان - [00:06:27](#)

مستحبة وليست واجبة. هم ها ما يظهر لي الامام اذا ترك سنن لما رفع الامام يديه يرفع الماء يديه اذا ترك على المأموم نعم لكن لا لا يتأخر لانه قد يركع قبل ان يكمل الفاتحة - [00:06:54](#)

ينبغي انه يتابع حتى لا يفوت قراءة مأمومنا نعم ما اعلم ماذا ادي سنة تركها والده نعم عند قيامها سجود عند الركب من السجود ويؤخرها حتى يا شيخ لا بأس لأن لا - [00:07:23](#)

عليه المأمومون من اذا عرف المأموم سنة ما يختلفون عليه اذا عرفوا انه ما اختلفوا عليه اذا خشي ان يختلفوا يكبر عند نفوذه الى القيام. نعم باب كيف يعتمد على الارض اذا قام من الركعة؟ حدثنا معا بن اسد قال حدثنا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة قال - [00:07:59](#)

قال جاءنا ما لك بن الحويرث رضي الله تعالى عنه فصلى بنا في مسجدنا هذا فقال اني لاصلي بكم وما اريد الصلاة ولكن اريد ان ارويكم كيف رأيت النبي صلى الله عليه - [00:08:22](#)

وسلم يصلي قال ايوب فقلت لابي قلابة وكيف كانت صلاته؟ قال مثل صلاة شيخنا هذا يعني عمرو ابن سلمة قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير واذا رفع رأسه عن السجدة الثانية - [00:08:36](#)

جلس واعتمد على الارض ثم قام باب يكبر وهو ينهض من السجدين عندما اسن عليه الصلاة والسلام واشتد نقول اعتمد على يدي يعتمد على ركبتيه عند القيام واذا تيسر له ذلك - [00:08:53](#)

والا ثبت على يديه الامر واسع في هذا باب يكبر وهو ينهض من السجدين وكان ابن الزبير رضي الله تعالى عنهما يكبر في نهضته حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا فريخ بن سليمان عن سعيد بن الحارث - [00:09:17](#)

قال صلى لنا ابو سعيد رضي الله تعالى عنه فجهز بالتكبير حين رفع رأسه من السجود وحين سجد وحين رفع حين قام من الركعتين وقال هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد - [00:09:42](#)

اذ قال حدثنا غيلان ابن جرير عن مطرف قال صليت انا وعمران صليت انا وعمران صلاة خلف علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فكان اذا سجد كبر واذا رفع كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما سلم اخذ عمران - [00:10:02](#)

فقال لقد صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم او قال لقد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم. اللهم صلى عليه باب سنة الجلوس في التشهد وكانت ام الدرداء رضي الله تعالى عنها تجلس في صلاتها جلسة الرجل وكانت - [00:10:22](#)

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن عبد الله انه كان يرى عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يتربع في الصلاة اذا جلس - [00:10:45](#)

ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهاني عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وقال انما سنة الصلاة ان تنصب برجلك اليمنى وتثني اليسرى فقلت انك تفعل ذلك فقال ان رجلي لا تحلمان - [00:11:01](#)

لاجل مشقة السنة ان يفترش والشاهد الاول وينصب اليمنى لكن اذا كان كبير السن او مريض لا بأس ان تربع نعم لا يبهش اليسرى وينصب اليمنى. نعم فاتقوا الله ما استطعتم اذا ما استطعتم - [00:11:20](#)

والله ما استطعت نعم نعم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء وحدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب ويزيد ابن محمد عن محمد بن عمرو ابن حلحلة عن محمد بن عمرو ابن - [00:11:42](#)

انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته اذا كبر جعل - [00:12:04](#)

حذاء منكبيه واذا ركع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فاذا رفع رأسه استوى حتى اعود كل فقار مكانة فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهم ولا قابضهما واستقبل باطراف اصابع رجليه - [00:12:25](#)

القبلة فاذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى واذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى الاخرى وقعد على مقعده هذا هو التورم الاخير الاخير يقدر على مقعده - [00:12:45](#)

يجعل رجله يسرى من جهته اليمنى وسمع الليث يزيد ابن ابي نعم لا ماء تحته تحتاج الى ليونة مم على بعض الرواة مصاحبة شاق هذا نعم تحت اليمنى نعم وراه - [00:13:02](#)

يجب ان يصلي مع الجماعة اعوذ بالله يجب ان ينكر عليه ويجب ان يصلي مع الجماعة ويجب عليهم ان يصلوا في المسجد ايضا تمام نفترش. نعم وسمع الليث يزيد ابن ابي حبيب ويزيد ويزيد من محمد ابن السجديين اما الثانية ببسمل - [00:13:43](#)

نعم. وسمع الليث يزيد ابن ابي حبيب. ويزيد من محمد ابن حلحلة. وابن حلحلة من ابن عطاء. قال ابو صالح عن الليث كل كل فقار وقال ابن المبارك عن يحيى ابن ايوب مثل - [00:14:15](#)

اذا كان في الفجر او في وفي الجمعة تغش واذا كان في الظهر والعصر والمغرب والعشاء هذا يتورك بالاخير والاخير ويبتدي في التشهد الاول نعم ايش هذا تبعه تبعه طبعه الاصل. هم - [00:14:32](#)

وقال ابن المبارك عن يحيى ابن ايوب قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب ان محمد بن عمرو حدثه كل فقار باب من لم ير التشهد الاول واجبا لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع - [00:15:00](#)

حدثنا ابو اليماني قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثنا عبد الرحمن بن هرمز مولى بني عبد المطلب وقال مرة مولى طبيعة ابن الحارث ان عبد الله ابن بحينة رضي الله تعالى عنه وهو من ازدشنوثة وهو وهو حليف لبني عبد مناف - [00:15:18](#)

وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين لم يجلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدين قبل ان - [00:15:38](#)

سلم ثم سلم هذا لا يدل على عدم الوجوب بل يدل على ان دل على عدم الوجوب لان لما ترك سجد سجدي السهو فدل على وجوبه لقوله صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:15:58](#)

ولكن من تركه ساهيا قبل ان يفشل. هم والمرأة الافضل فيها كالرجل مثل ما هات ام الدرداء لعموم الدالة صلوا كما رأيتم اصلي هذا يعم الرجال والنساء نعم باب التشهد في الاولى ما رأيك يا شيخ؟ احسن الله اليك. نعم - [00:16:12](#)

عدم وجوبه فيقول بعض الناس ذهبنا واراد ان يعف عنهم النبي صلى الله عليه وسلم فعلا هذي السنة لكن الاصل ان الاسماء تكون مقام الغنم كما هي هدايا الامر واسع ان شاء الله - [00:16:36](#)

لكن الافضل الغنم. هم نرجو نرجو نرجو الله اعلم من السنة الغنم نعم بسم الله الرحمن نعم من الذكر اثنتان وعن انثى واحدة هذه
العقيدة شم نعم - 00:17:10